

اقسم علي وجهته ما تر وحين من بيتي وما تجوز هكالمجوز ان طلاقاً
 فيه فتعلت ولم تسمع منه ويذكر انه ذاك الاستثناء فلهذا لم يمتنع
 عليهما افتنا فيها فاذا قلت بلزوم الاستثناء فهل تعد طلاقاً ام لا
 الثانية اصل اشترى نخلة في المقيض باصواع معلومة واسلم الصواع
 المعلومة من العيش بالمجلس وهو يريد اكل النخلة مقيض ولا يقدر
 تسليمها في الحال يد بيد هل يجوز ذلك ام لا فاذا قلت انه لا يجوز
 اذا كان اصل الثمر مكيل واصل العيش مكيل فهل تدخل فيه الكراهة
 ام لا الثالثة في الشفعة اذا كانت لا تملك الا بشركة او بشركة
 الجنب فهل السيقول اذا كانت مثل صنع لاهل النخيل واراد احدهم
 لبيع نصيبه فاراد بعضهم الشفع ابن لنا ما نلزم به اجبر الله
 وهل للشافع لزوم الشفع اذا ودع اصل ثمن السهم ثم اخذ
 وانتفع به او لا واذا وصى ميت بحجة من ثلث ماله وجعلها
 نصفين له ولبعض قرابته هل يجوز ذلك ام لا فاذا قلت لا يجوز
 فهل تبطل او يعد لها الوصير على احد المشهور لهم بالحجة او نلزم
 اثنين افتنا اجبرك الله الخامسة امرأة لها ابن وله اخوة
 من غيرها ابية ولها زوج غير ابية فتوفى الابن فادعت بعد موته
 انها حامل وانجبها وقت الموت الزوج والابعد كما حصل في
 ذلك وما يلزم الوي اي للايتام افتنا ما جوار اسرياً انا بك الله
 في

في الدنيا والاخرة وسائر العيال وجميع اخوانك طيبين و
 يسلمون عليك وسلم لنا على العيال وعلى من يعرض عليك وسلم لنا على
 الاخوان تمت انت في امان الله وحفظه وصن رعابته والسلام
 وعلىكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد وصل الخط وصلك
 الله ما تحب وترضى فالجواب في المسئلة الاولى فيها كلام لاهل العلم
 ومشكلة علي والله اعلم واما الثانية فالذي يظهر ان ذلك لا يجوز
 الا على شروط غير ما ذكر اهل العلم في شروط العارية واما اذا كان عنده
 ثمن غير العيش من الاثمان او العوض فالذي يظهر ان ذلك لا يجوز
 لانه لا يجوز له العارية واما اذا لم يكن عنده غير العيش وتمت
 الشروط التي ذكرها اهل العلم في العارية فلا بأس واما مسئلة الشفعة
 فلها شروط ذكرها اهل العلم اذا باع شريك في مسيل صدق او بغا
 شريكه بالشفعة جاز واما شفعة الجوار ففيها اختلاف بين العلماء
 ولا عادتنا فتنبى بلزوم الشفعة فيها الا اذا كان فيها شركة من طريق
 او ماء واما مسئلة الحجة فالذي عليهم يصرفون الاحدهما او اوى
 ما يكون للميت واما الحمل قبل الموت اذا ثبت وصحرج صبي
 فهو يرث والله اعلم ويليك رسالة الشيخ عبد اللطيف
 من عبد اللطيف ابن عبد الرحمن الازخ المكنى محمد بن عبد العزيز بن
 وتولاه سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد موجب الخط البلاغ السلام